

رجلٌ أخذ حجةً عن شخص آخر وهو منتدبٌ على نفقة الدولة فهل يصح ذلك؟ الشيخ صالح بن محمد اللحيدان

صالح اللحيدان

رجل اخذ حجة عن شخص اخر. وهو منتدب على نفقة الدولة. فهل يصح ذلك الجواب نعم يصح وانتدابه لعمل الدولة لا يحرم عليه ان يقوم ويمارس اعمال الحج عن نفسه او عن غيره. فكما يجوز له ان يحج عن نفسه. جاز له ان يحج عن الغير - [00:00:00](#)
ولا فرق ان شاء الله في ذلك وبالله التوفيق - [00:00:25](#)